

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

46007 - عن عمر أنه كتب إلى أبي عبيدة بن الجراح : أما بعد فإنه بلغني أن نساء من نساء المسلمين قبلك يدخلن الحمامات مع نساء أهل الشرك فإنه من قبلك عن ذلك أشد النهي فإنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن ينظر إلى عورتها إلا أهل ملتها .
(ق وابن المنذر وأبو ذر الهروي في الجامع)